عقد فتح حساب مصرفي
شخص اعتباري

انه في يوم ..... الموافق / / م، بمقر مصرف شمال افريقيا فرع، وكالة ..... **ابرم هذا العقد بين كل من :**

اولاً :- مصرف شمال افريقيا فرع ، وكالة ..... وينوب عنه في توقيع هذا العقد السيد / ..... اثبات شخصي رقم ..... بصفته .....

(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الاول)

ثانياً :- شركة / مؤسسه / جهاز / جهة ..... ويمثلها في توقيع هذا العقد ..... بطاقة شخصية رقم .....رقم وطني ..... الجنسية ..... بصفته ..... مخولاً بحق التوقيع بموجب ..... سجل تجاري رقم ..... تاريخ ومكان صدوره ..... الصلاحية ..... الجنسية .....

عنوان المقر الرئيسي .....أقرب نقطة دالة ..... هاتف رقم ..... صندوق البريد ..... البريد الالكتروني .....

(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الثاني)

تمهيد

بما ان الطرف الثاني يرغب في التعامل مع الطرف الاول في مجال الخدمات والأعمال المصرفية بصفة عامة وفقا للوائحه وأنظمته الداخلية ، ولما كان الطرف الاول متخصص في مجال تقديم الخدمات والأعمال والمنتجات المصرفية ، فقد التقت ارادة الطرفان على ابرام هذا العقد ، ليجري نصه على النحو التالي :

مادة (1)

يعتبر التمهيد جزء لا يتجزأ من مواد هذا العقد

مادة (2)

بموجب هذا العقد يطلب الطرف الثاني من الطرف الاول فتح حساب مصرفي باسمه شخصيا وفقا للوائح والنظم والأعراف المصرفية المعمول بها لديه .

مادة (3)

وافق الطرف الاول على فتح حساب مصرفي باسم الطرف الثاني تحت رقم (.....) وفقاً للوائح والمناشير والنظم والأعراف المعمول بها بالمصرف .

مادة (4)

يلتزم الطرف الثاني باستعمال الحساب المذكور بالمادة الثانية وفقا للأعراف التجارية والمصرفية وبما لا يخالف التشريعات واللوائح والنظم ذات العلاقة .

مادة (5)

يلتزم الطرف الثاني بان يودع أمواله في حسابه المذكور بصفة دورية ومستمرة بما يتوافق وطبيعته كحساب مصرفي جار ، وان يكون رصيد الحساب يغطي كافة عمليات السحب التي تتم على الحساب .

مادة (6)

يلتزم الطرف الثاني بالحفاظ على الصكوك المسلمة له ، واستعمالها استعمالا قانونيا ، وان يمتنع امتناعا باتا وتاما عن اصدار صك او صكوك لا يقابلها رصيد مالي يكون قابلا للسحب بالحساب ، وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل الطرف الثاني كافة المسؤوليات والتبعات القانونية .

مادة (7)

يلتزم الطرف الاول بتمكين الطرف الثاني باستعمال حسابه المذكور بصورة طبيعية وبطريقة اعتيادية وتسهيل اجراء كافة المعاملات والعمليات المصرفية من ايداع وسحب نقدي و ايداع وتحصيل الصكوك وإجراء عمليات المقاصة والتحويلات المالية والتخويل بالخصم وسداد الفواتير والالتزامات المالية والى غير ذلك من الخدمات والمنتجات المصرفية التي يقوم المصرف بتقديمها لعملائه .

مادة (8)

يخول الطرف الثاني الطرف الاول بخصم كافة العمولات والرسوم والتكاليف الخاصة بفتح الحساب وقفله وجميع الخدمات والمنتجات المصرفية من حسابه المذكور وفقا للأسعار التي يقررها الطرف الاول في هذا الشأن ، ولا يحق له المطالبة بترجيع أي مصاريف أو عمولات حصلت من طرف المصرف .

مادة (9)

يلتزم الطرف الاول بالحفاظ على سرية الحساب ورصيده ، ويمتنع عن اعطاء اية بيانات عنه للغير ، إلا بأذن من صاحب الحساب و بموافقته ، او بأذن او بأمر من جهة قضائية مختصة ، او بمقتضى قانون .

مادة (10)

يعتد بالمستندات و التوقيعات الالكترونية و عمليات البطاقات المالية الذكية التي تتم في اطار المعاملات المصرفية، وتكون لها حجية في اثبات كل ما تتضمنه من بيانات وحركات مالية مصرفية.

مادة (11)

تعد الكشوفات و الاشعارات والرسائل والنسخ الورقية و الالكترونية المتعلقة بالحساب التي يرسلها الطرف الاول للطرف الثاني صحيحة ومقبولة من طرفه وموافقا على ما جاء فيها من بيانات ونتائج ، في حالة ما لم يرد اي اعتراض منه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تسلمه لها .

مادة (12)

يخول الطرف الثاني الطرف الاول بالدخول الى حساباته لديه والخصم من ارصدتها المالية ، لغرض استرجاع اية مبالغ مالية اودعت بحساباته عن طريق الخطاء ، او لوجود ديون او عمولات او رسوم خدمات مستحقه عليه لصالح الطرف الاول ، وذلك دون الحاجه الى اى تنبيه أو موافقة أو اذن من الطرف الثاني .

مادة (13)

يقر الطرف الثاني بأنه اطلع على قائمة اسعار المعاملات والخدمات والمنتجات والعمليات المصرفية التي يقدمها المصرف لعملائه ووافق عليها ، ويقر بأحقية الطرف الاول في تعديل نوع وشروط

وأسعار جميع ما يقدمه من خدمات ومنتجات مصرفية ويخوله تخويلا باتا وتاما لا رجعة فيه بخصم رسوم هذه الخدمات من حسابه لديه مباشرة .

مادة (14)

يقفل الحساب المصرفي اذا انقضت سنة من تاريخ اخر حركة له ، وفي جميع الاحوال يقفل الحساب بوفاة الطرف الثاني أو فقدانه الاهلية او افلاسه ، كل ذلك ما لم محمل بالتزامات مالية .

مادة (15)

تعتبر البيانات الواردة بالتمهيد هي عنوان الطرف الثاني و الموطن الاصلي له ووسيلة الاتصال التي يمكن للطرف الاول الوصول اليه عن طريقها ، وان اية اخطارات أو اشعارت ترسل عن طريقها تعتبر بلاغات رسمية تحقق فرضية علم الطرف الثاني بها .

مادة (16)

في حالة اخلال الطرف الثاني بأي نص من نصوص هذا العقد ، فانه يحق للطرف الاول قفل الحساب والامتناع عن تقديم اية خدمات مصرفية أو مالية لصالح الطرف الثاني بصفه نهائيه ، والرجوع عليه بالتعويض اذا كان له مقتضى .

مادة (17)

حرر هذا العقد من سبعة عشر مادة، طلع الطرفان عليها ووافقا على ما جاء فيها وارتضيا على العمل بمقتضاها.

الطرف الأول ***الطرف الثاني***